

29 نيسان/إبريل 2026
صادر عن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير

الأصل: الإنجليزية



معاهدة تجارة الأسلحة
المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف
جنيف، 24 - 28 آب/أغسطس 2026

الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير تقرير الرئيس إلى المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف

مسودة

مقدمة

1. تقدّم رئيسة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مسودة التقرير هذه إلى المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف لكي تعكس العمل الذي قام به الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير منذ المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف ولطرح توصيات لكي ينظر فيها المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف.

2. تتضمن مسودة التقرير المرفقات التالية:

- [المرفق 1: الطرائق الممكنة لفريقي غير رسمي لتبادل الآراء من أصحاب المصلحة المهتمين ضمن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير \(3 صفحات\)](#)
- [المرفق 2: ولاية قانونية مقترحة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة من أيلول/سبتمبر 2026 - آب/أغسطس 2027 \(صفحة واحدة\)](#)

خلفية

3. أنشأ المؤتمر الثالث للدول الأطراف الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير للقيام بمهام يحددها مؤتمر الدول الأطراف في المجال العام الذي يشير إليه اسمه. يسترشد عمل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير باختصاصاته ([ATT/CSP3.WGTR/2017/CHAIR/159/Conf.Rep](#)؛ المرفق أ) وكذلك بولاية سنوية يوافق عليها مؤتمر الدول الأطراف ([ATT/CSP11.WGTR/2025/CHAIR/827/Conf.Rep](#)؛ المرفق). عقب استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة وتحويل تركيز الفرق العاملة من المناقشات النظرية إلى قضايا التنفيذ العملي، رحب المؤتمر العاشر للدول الأطراف أيضاً بخطة عمل متعددة السنوات لتبادل ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، تشمل الموضوعات التي سوف تناقش، بالإضافة إلى إرشادات عامة وقوائم بأسئلة محددة لتناولها أثناء المناقشات ([ATT/CSP10.WGTR/2024/CHAIR/800/Conf.Rep](#)؛ المرفق أ).

4. في 29 كانون الثاني/يناير 2026، عيّن رئيس المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف السيدة ميلاغروس وينكيلريد سالازار من بيرو رئيسةً للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير للفترة ما بين المؤتمرين الحادي عشر والثاني عشر للدول الأطراف.

اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بتاريخ 19 آذار/مارس 2026

5. عقد الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير اجتماعه الوحيد خلال عملية التحضير للمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف في 19 آذار/مارس 2026. وقد وزع خطاب رئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ومسودة جدول الأعمال المشروح للاجتماع في 17 شباط/فبراير 2026 ([ATT/CSP12.WGTR/2026/CHAIR/836/AnnAgenda](#)). وتيسيراً للتحضير للاجتماع، قدم خطاب الرئيسة العديد من الأسئلة المحددة للوفود للنظر فيها واحتوت مسودة جدول الأعمال المشروح على مرفق يضم القائمة

ذات الصلة التي تضم الأسئلة التوجيهية للمناقشات الهيكلية بشأن ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية.

عنصر جدول الأعمال رقم 1: الحالة الراهنة للامتثال للالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة

حالة تقديم التقارير

6. في إطار هذا العنصر، قدمت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة عرضها التقديمي بشأن حالة تقديم التقارير. وأشار العرض إلى أن معدل تقديم التقارير السنوية لدورة تقديم التقارير لعام 2024 بلغ 68%، وفي وقت اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، بالمقارنة بنسبة 63% لدورة عام 2022 في نفس المرحلة من العام الماضي. أشارت الأمانة إلى صعوبة تقييم الاتجاهات، نظراً لأن أرقام عام 2024 تعكس صورة التقطت بعد الموعد النهائي بعشرة أشهر، في حين أن معدلات تقديم التقارير عن الأعوام السابقة قد زادت مع مرور الوقت. على سبيل المثال، أصبح معدل تقديم التقارير لعام 2021 الآن 72%، مُرتفعاً من نسبة 62% التي وردت في التقارير خلال الاجتماع الأول للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المؤتمر التاسع للدول الأطراف. وبصورة أعم، تكرر الأمانة مجدداً على العدد المتزايد للدول الأطراف، والذي يتضمن العديد من الدول التي ليس لديها نظام مراقبة وطني راسخ، لا يزال يؤثر على المعدلات الإجمالية لتقديم التقارير. وللتوضيح، إذا لم يوضع في الاعتبار سوى الدول الأطراف الـ 61 التي كان من المقرر بالفعل أن تقدم تقريراً عن العام 2015، فإن معدل تقديم التقارير لعام 2024 كان سيصل إلى 83% في وقت الاجتماع. وقد تضمنت التطورات البارزة الأخرى الارتفاع الطفيف في نسبة الامتثال الكامل (63% من الدول الأطراف قدمت جميع التقارير المطلوبة)، وتزايد عدد التقارير المحصورة على الدول الأطراف مجدداً (31% من التقارير المقدمة)، وزيادة انخفاض استخدام أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت (8% من التقارير المقدمة) واستمرار الممارسة التي تصرح الدول الأطراف بموجبها لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة بأن تنقل تقاريرها إلى مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح لاستخدامها كتقارير مقدمة إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. زاد معدل تقديم التقارير الأولية إلى 85%، إلا أن سبعة من الدول الأطراف فقط قدمت تحديثات لتقاريرها الأولية حتى الآن.

7. بعد العرض التقديمي، عبرت الوفود عن قلقها بشأن انخفاض معدل تقديم التقارير السنوية وحثت جميع الدول الأطراف على تقديم تقاريرها في الموعد المحدد، مؤكدةً على أن الشفافية تعد هي الركن الرئيسي للمعاهدة، وهي لازمة لبناء الثقة، وضمان المساءلة، ودعم التنفيذ الفعال. ودعت بعض الدول إلى تحسينات في جودة التقارير ومدى إتاحتها للجمهور. وأكدت دولٌ أخرى على أهمية التنسيق الوثيق بين الوكالات على المستوى الوطني من أجل ضمان تقديم التقارير بصورة شاملة ومتسقة، مع الإقرار بالتحديات الملحة مثل محدودية الموارد البشرية والمؤسسية. وفي هذا السياق، دعت الوفود لتحسين بناء القدرات والمساعدات الفنية، وزيادة تبادل الممارسات الفضلى والاستخدام الأمثل للأدوات الإرشادية الموجودة بالفعل. كما أكدت على قيمة مبادرات المساعدات المستمرة وعلى دور التعاون الإقليمي في تعزيز قدرات تقديم التقارير.

عنصر جدول الأعمال رقم 2: دعم الامتثال للالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة

“استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير”

8. في إطار هذا العنصر، دعا الرئيس الوفود لإحاطة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بمبادراتها في مجال تعزيز تقديم التقارير ودعم الدول الأطراف في التصدي للتحديات التي تواجهها في مجال تقديم التقارير واقتراح مبادرات جديدة في هذا الصدد. لم يجرِ الإبلاغ عن مبادرات محددة أو مقترحة تتجاوز التعبير عن الدعم للمبادرات الجارية.

مبادرات أمانة معاهدة تجارة الأسلحة

9. في إطار هذا العنصر، دعا الرئيس أمانة معاهدة تجارة الأسلحة إلى تقديم تحديث لموقع المبادرات التجارية لدعم الامتثال للالتزامات تقديم التقارير، ومنها مشروعها الخاص بالمساعدة الثنائية والإقليمية العملية الطوعية في مجال تقديم التقارير (بين النظراء)، وتحسين الأدوات الإرشادية في مجال تقديم التقارير والأنشطة المتعلقة بتقديم التقارير في إطار مشروعها بعنوان ‘مشروع دعم التنفيذ’.

10. ركزت الأمانة على الأنشطة التي تجري في ظل مشروع دعم التنفيذ، والتي تنفذ بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي، مشيرةً إلى أن

¹ “استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير” متضمنة في تقرير الرئيسين المشاركين إلى المؤتمر الرابع للدول الأطراف، وهي متاحة من خلال الرابط <https://www.thearmstradetry.org/tools-and-guidelines.html>

الأنشطة في هذه المرحلة الثالثة تتسق إلى حد كبير مع المناقشات الجارية في الفريق العامل.² وهي تتضمن: (1) دعم بناء القدرات من خلال تنقيح المواد التدريبية القائمة، ويشمل ذلك ما يجري من خلال وحدة التعلم الإلكتروني والموارد الصديقة للمستخدم والتفاعلية؛ (2) تحسين صيغة نموذجي إعداد التقارير الأولية والسنوية من أجل تحسين الوضوح وقابلية الاستخدام والإتاحة؛ (3) تحسين البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات في معاهدة تجارة الأسلحة لدعم التبادل المُجدي للمعلومات بخصوص القضايا ذات الاهتمام المشترك والمناقشات داخل الفرق العاملة في معاهدة تجارة الأسلحة. كما سوق تقدم الأمانة دعماً مخصصاً لاستجابةً لخمس طلبات أدرجت في قاعدة بيانات معاهدة تجارة الأسلحة للتوفيق بين الاحتياجات والموارد. وأخيراً، سوف تفكر الأمانة ملياً في الكيفية التي يمكن من خلالها أن تقدم مبادرة الرواد الإقليميين الخاصة بها المزيد من الدعم للتوعية بتقديم التقارير والاستجابة لاحتياجات المساعدات المحددة من خلال قاعدة بيانات التوفيق.

11. في أعقاب الإحاطة، دعا الرئيس الوفود إلى مشاركة وجهات النظر بشأن مقترح إنشاء فريق غير رسمي لتبادل الآراء من أصحاب المصلحة المهتمين لدعم جهود الأمانة في تيسير الامتثال للالتزامات تقديم التقارير. يمكن لمثل هذا الفريق أن يقدم تعليقات بشأن الأدوات الجارية تطويرها أو تحديثها بناءً على طلب المؤتمر وفي سياق مشروع دعم التنفيذ.

12. واستجابةً لذلك، تقبلت الوفود التي قدمت مداخلات، بشكل عام، مسألة استكشاف المقترح كوسيلة لتحسين التنسيق بين المبادرات القائمة ودعم الأمانة. ولكن العديد من الوفود طلبت مزيداً من التفاصيل قبل اتخاذ موقف، ودعت لتوضيح ولاية الفريق، وأساليب العمل، ووتيرة الاجتماعات، والتداعيات على الموارد، وعلاقته بالجهات القائمة، وبخاصة بالفريق العامل. وأكدت بعض الوفود أن مثل هذه الآلية الجديدة ينبغي أن تتسم بالكفاءة والشمول وأن تتجنب إنشاء أعباء إضافية في مجال تقديم التقارير.

الأدوات العملية لدعم الامتثال لتقديم التقارير

13. في إطار هذا العنصر، ركز الفريق العامل على تقييم أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت، وهي أحد خيارات تقديم التقارير الأولية والسنوية، وهي مُستضافة على المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة. وقد طلب المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف هذا التقييم نتيجة محدودية استخدامها وألزم الفريق العامل بإعداد توصيات بشأن استمرارها والبدائل الممكنة.³ وقد جرى النظر في هذا الموضوع بصورة مشتركة مع تقييم منصة تبادل المعلومات، وهي مُستضافة أيضاً على المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، والتي كان الغرض منها تيسير تبادل المعلومات بين الدول الأطراف والدول المُوقَّعة وشاغلي المناصب في معاهدة تجارة الأسلحة، بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، ولكنها لم تستخدم لهذا الغرض قط. لدعم التقييم، طلب المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة إجراء استبيان بين الدول الأطراف فيما يتعلق باستخدام كلا الوظيفتين وتقديم تقرير إلى الفريق العامل بشأن نتائج الاستبيان، وبشأن تكاليف تشغيل وصيانة هذه الوظائف وبشأن الخيارات الممكنة المتعلقة باستمرار هذه الوظائف، ومنها الأدوات البديلة المحتملة لتيسير تبادل المعلومات.

14. قدمت الأمانة عرضاً تقديمياً بشأن النتائج الأولية للاستبيان وارتباطها بالمبادرات الجارية بشأن تقديم التقارير. وحتى اليوم، استجاب 20 من الدول الأطراف للاستبيان، مع تمثيل جغرافي واسع النطاق.

15. فيما يتعلق بمنصة تبادل المعلومات، عزي معظم المستجيبين عدم استخدامها إلى عدم الإلمام والمعرفة بأغراضها. وأشار نصف المستجيبين على الأقل إلى أن الأغراض والخصائص التي من المحتمل أن تؤدي إلى زيادة الاستخدام تشمل ما يلي: "مشاركة ممارسات التنفيذ الوطنية والمعلومات بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك" و"تبادل المعلومات في سياق منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة" يليهما "موضوعات النقاش/المنتديات الخاصة بفريق العمل (عنصر جدول الأعمال / الموضوع)"، "سجل الوثائق القابل للبحث فيه باستخدام الكلمات الرئيسية والبيانات الوصفية" و"الإخطارات / الاشتراك في الخصائص أو الموضوعات. دعم معظم المستجيبين تحويل المنصة إلى بوابة معلومات إلكترونية شاملة تجمع ما بين جميع هذه الأغراض والخصائص، بينما فضل البعض الإبقاء على المنصة كما هي وزيادة التوعية/التدريب لتعظيم استخدامها. وفي حال تطوير البوابة الإلكترونية، فضل معظم المستجيبين أن تظل داخل المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني.

² انظر قرار مجلس الاتحاد الأوروبي رقم (CFSP) 2367/2025 الصادر في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 بشأن دعم الاتحاد لأنشطة أمانة معاهدة تجارة الأسلحة في دعم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. وللإطلاع على المرحلتين السابقتين، انظر قراري مجلس الاتحاد الأوروبي رقم (CFSP) 649/2021 الصادر في 16 نيسان/أبريل 2021 ورقم (CFSP) 2296/2023 الصادر في 23 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

³ انظر الفقرة 26 (ط) - (ي) من التقرير النهائي للمؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف (ATT/CSP11/2025/SEC/834/Conf.FinRep/Rev).

16. فيما يتعلق بأداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت، عزا المستجيبون محدودية الاستخدام في المقام الأول إلى غياب الوعي أو التدريب وتفضيل استخدام وثيقة بصيغة وورد/PDF يمكن تحريرها دون اتصال بالإنترنت. وأشار نصف المستجيبين على الأقل إلى أن الخصائص التي من المحتمل أن تؤدي إلى زيادة الاستخدام تشمل ما يلي: "النماذج المسبقة الملء من التقارير السابقة"، "التحقق الواضح من المطابقة ورسائل الخطأ الوصفية"، "الإرشادات المدمجة والنصوص المساعدة" و"وجود" نموذج" تصدير/استيراد يمكن قراءتها آلياً (مثل صيغ إكسيل و CSV و XML و JSOMN) للتقديم (التحميل) المستند إلى الملفات". دعم معظم المستجيبين تحديث الأداة لإدماج تلك الخصائص، في حين فضل البعض الاحتفاظ بها كما هي مع تحسين قابليتها للاستخدام والتوعية (من خلال التدريب والإرشادات).

17. في ضوء التشجيع على تحسين صيغة وتوفير الأدوات الإرشادية في مجال تقديم تقارير معاهدة تجارة الأسلحة، طلبت الأمانة أيضاً مدخلات من الدول الأطراف بشأن هذا الموضوع. وقد أشار جميع المستجيبين تقريباً إلى أن توفير النماذج بصيغة إكسيل يمكن أن يُسهّل الاستخدام. فيما يتعلق ببعض الخصائص التي من المحتمل أن تيسر استخدام نموذج إعداد التقارير السنوية، اختار معظم المستجيبين تقريباً خيار "إدراج الملاحظات الإيضاحية والأسئلة والأجوبة ذات الصلة من وثيقة 'الأسئلة الشائعة' عن التقارير السنوية داخل جداول التقارير في صورة ملاحظات منبثقة"، في حين اختار القليل منهم "توفير نماذج للتقارير الصفرية (المرفقان 3أ و 3ب) في صورة نماذج منفصلة". وفيما يخص نفس السؤال بشأن نموذج إعداد التقارير الأولية، اختار معظم المستجيبين تقريباً "تحسين العرض المرئي للتحديثات المدخلة على التقرير"، وهو نهج تنوي الأمانة تطبيقه على كلا النموذجين. كما دعم المستجيبون أيضاً تفعيل قسم المساعدة الدولية.

18. في الختام، أوضحت الأمانة أن بعض التحسينات سوف تُنفذ كجزء من تحديثها الجاري لبنية تكنولوجيا المعلومات، ومن مشروع دعم التنفيذ المدعوم من الاتحاد الأوروبي، باستخدام الموارد المخصصة لذلك. كما ذكرت أن الفريق غير الرسمي لتبادل الآراء المقترح إنشاؤه من أصحاب المصلحة المهتمين ينبغي أن يُفهم في سياق عمل الأمانة في منصة تبادل المعلومات، وأداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت والأدوات الإرشادية الخاصة بتقديم التقارير. ويمكن للمدخلات الفنية والتعليقات الموجهة من وفود الدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين أن تدعم التطوير والاختبار.

19. عبر عدد من الوفود عن دعمهم لتحسين فعالية وظائف تكنولوجيا المعلومات ووتيرة استخدامها، وأعربوا عن أسفهم لمحدودية الاستجابة للاستبيان، واقترحوا مد الموعد النهائي له. دعت الوفود إلى تحسين قابلية الاستخدام والإتاحة والوعي بالأدوات من خلال نهج يركز على المستخدمين، وألقت الضوء على أن قيود القدرات والتحديات التقنية وفجوات التنسيق بين الوكالات تعد من بين العقبات الرئيسية. وأيد البعض تحقيق المزيد من الاتساق وقابلية التشغيل بين صيغ تقديم التقارير إلى معاهدة تجارة الأسلحة وغيرها من الآليات. وأكد البعض على إمكانية منصة تبادل المعلومات كقناة مؤتمنة لتبادل المعلومات بين النظراء، والتي تشمل تقييم المخاطر وتحويل الوجهة، ودعوا إلى تحسينات تركز على المستخدم وإلى مزيد من التوعية لبناء الثقة وزيادة الاستخدام.

القضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم التقارير إلى معاهدة تجارة الأسلحة⁴

20. في إطار هذا العنصر، أجرى الفريق العامل مناقشة متعمقة بشأن الموارد والوسائل التي (يمكن أن) تستخدمها الدول الأطراف لجمع البيانات لأغراض تقديم التقارير وكذلك لصنع القرار بشأن القضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم التقارير. وقد جاء هذا عقب المناقشات التي أجريت العام الماضي بشأن الممارسات الوطنية، والتي ركزت على التحديات، ومنها الاعتماد على العديد من أصحاب المصلحة لتقديم البيانات والموازنة بين الشفافية والاهتمام المشترك في تحديد المعلومات التي يمكن الإبلاغ عنها.

21. ولبدء هذه المناقشات، استعرضت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة القسم ذي الصلة من وثيقتها بعنوان الإرشادات الطوعية بشأن ممارسة تقديم التقارير السنوية. ثم شارك ممثلاً باراغواي ومعهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام تجارب وتوصيات، باراغواي بصفتها دولة طرف تتناول التحديات والممارسات الجيدة ذات الصلة، ومعهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام كمقدم للمساعدات والتي منها الدعم المقدم مؤخراً إلى الكاميرون. بينت **باراغواي** إطارها المؤسسي، وعمليات جمع البيانات لديها، وأبرزت كيف يمكن استخدام

⁴ لاحظ أنه نظراً لعدم تقديم مقترحات للتغيير أو لأسئلة وإجابات إضافية لوثيقة 'الأسئلة الشائعة' عن التقارير السنوية، فلم ينظر هذا الموضوع أثناء الاجتماع. ينطبق نفس الشيء على أي قضايا موضوعية أخرى دُعيت الوفود إلى إثارتها.

الأنظمة الرقمية المتكاملة إلى إمكانية تعقب عمليات نقل الأسلحة بصورة كاملة من الاستيراد وحتى المستخدم النهائي. ومن بين التحديات التي جرى التعرف عليها، أبرز باراغواي الصعوبات في تجميع المعلومات من المؤسسات المختلفة، وضمان الاتساق بين البيانات الإدارية وبيانات الجمارك، وتحسين قابلية التشغيل المتبادل لأنظمتها. كما شاركت أيضاً خططها لزيادة تحديث أنظمتها، وتطوير أدوات المخزون لدى قوات الأمن التابعة لها، واستمرار التعاون الدولي. استناداً إلى الأبحاث التي أجريت ضمن أحد مشروعات الصندوق الاستئماني الطوعي تحت قيادة الكاميرون، استعرض [معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام](#) التحديات الرئيسية والممارسات الجيدة. في المُجمل، أكد معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام على أهمية التخطيط المبكر، حيث ذكر في هذا السياق فائدة الأسئلة التوجيهية الواردة في الإرشادات الطوعية الصادرة عن الأمانة في إنشاء العمليات الوطنية لتقديم التقارير. بالنسبة لجمع البيانات، فيما يتجاوز حدود تحديد المصادر الممكنة، ألقى المعهد الضوء على ممارسات مثل النظر في مصادر البيانات المتاحة لهيكلية عملية تقديم التقارير، مع أخذ الاعتبارات الوطنية المحددة في الاعتبار، ووضع عمليات مشتركة بين الوكالات لإخطار الجهات الفاعلة اللازمة وإشراكها، ولوضع وثيقة إجراءات وطنية. وفي هذه الحالة، وضع دليل للكاميرون، وهو متاح للجمهور باللغتين الإنجليزية والفرنسية. بالنسبة لصنع القرار، أكد على أهمية إثارة الأسئلة الرئيسية مبكراً، ثم إنشاء عملية تقديم التقارير، وإعادة النظر في القرارات مع تطور الظروف وزيادة الوعي بين جميع الجهات المشاركة. وبصورة أعم، شجّع معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام أيضاً على الانخراط مع الدول الأخرى، وبخاصة على المستوى الإقليمي لتبادل الممارسات الجيدة.

22. بعد العروض التقديمية، لم تضيف الوفود مدخلات أخرى إلى مداخلتها السابقة.

عنصر جدول الأعمال رقم 3: دعم تبادل المعلومات بين الدول الأطراف

23. في إطار هذا العنصر من جدول الأعمال، لم يشارك أي من الوفود ممارسات أو مقترحات تتعلق بعمليات تبادل المعلومات⁵ التي تُلزم بها المعاهدة أو تشجع عليها قبل الاجتماع. أثناء الاجتماع، ذكرت فرنسا حضور [بورقة العمل المشتركة بين البرازيل وفرنسا بشأن الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية لتبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة](#)، واقترحت أن يشجّع المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف على عقد مثل هذه الاجتماعات لمشاركة الدروس المُستفادة والمعلومات التشغيلية ذات الصلة من حالات محددة من حالات تحويل الوجهة.

عنصر جدول الأعمال رقم 4: ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية

24. في إطار هذا العنصر من جدول الأعمال، أجرى الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مناقشاته الهيكلية بشأن الممارسات الوطنية المتعلقة "بالتقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان"، طبقاً لخطة عمله المتعددة السنوات التي رحب بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف.

25. افتتحت المناقشة [بعرض تقديمي](#) قدمته الدكتورة فرانشيسكا غراندي، مديرة برنامج الدفاع والأمن بمنظمة الشفافية الدولية، والتي ناقشت أهمية تقديم التقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان، وتضمن ذلك الممارسات الجيدة والتحديات. أكد برنامج الدفاع والأمن بمنظمة الشفافية الدولية على أن مثل هذه التقارير أساسية لتحقيق المساءلة، والشفافية والرقابة الفعالة على عمليات نقل الأسلحة، والتي تعتمد على الموارد العامة والسلطة. بالنظر إلى مخاطر الفساد المرتفعة وانعدام الشفافية والحساسية السياسية في القطاع، أبرز برنامج الدفاع والأمن في منظمة الشفافية الدولية تقديم التقارير المتسمة بالشفافية والتفصيل باعتباره ضماناً رئيسياً ضد إساءة الاستخدام وتحويل الوجهة. وتشمل التحديات التي حددها السرية الزائدة، ومحدودية الإتاحة البرلمانية، وجودة البيانات المتردية، وعدم كفاية التفاصيل بشأن عمليات النقل الفعلية. وأكد برنامج الدفاع والأمن في منظمة الشفافية الدولية على أن تقديم التقارير الفعال ينبغي أن يتضمن بيانات مصنفة وشاملة عن التصاريح والتسليمات والمتلقين وحالات الرفض، مع استثناءات أمنية محددة في نطاق ضيق. واختتم البرنامج بالدعوة إلى تقوية أنظمة تقديم التقارير المحلية، وإلى زيادة توضيح المعايير الدنيا، وإلى مزيد من الاتساق الوثيق مع الالتزامات الدولية.

26. بعد ذلك، وضح ممثلو كل من نيجيريا والنرويج وفرنسا ممارساتهم الوطنية استناداً إلى الأسئلة التوجيهية المدرجة ضمن خطة العمل المتعددة السنوات. تضمنت العرضان التقديميان من كلٍ من [النرويج](#) وفرنسا وصفاً لكيفية تقديم التقارير إلى البرلمان من خلال تقرير سنوي وكتابٍ أبيض، على الترتيب، لتعزيز المساءلة المحلية والوعي المحلي، وإثراء النشاط البرلماني بالمعلومات فيما يخص عمليات

⁵ انظر بصفة خاصة المواد أرقام 11 (5) و13 (2) و15 (2-4) و15 (7) من المعاهدة.

نقل الأسلحة. في هذا السياق، ذُكرت أيضاً جلسات الاستماع البرلمانية والجهات الرقابية البرلمانية المخصصة. تغطي هذه الوثائق عمليات النقل خلال العام السابق، وتشمل عمليات النقل المرفوضة والفئات الأعم من السلع، بالإضافة إلى سياسات النقل وممارساته، والسياق القانوني والصناعي والاستراتيجي لعمليات نقل الأسلحة. وقد أبرزت فرنسا دور إحدى الجهات البرلمانية التي ترصد سياسة تصدير الأسلحة، بما في ذلك الجوانب الحساسة. وأوضحت النرويج أن كتابها الأبيض السنوي يخضع لمراجعة هيكلية، تشمل جلسات استماع عامة بحضور المجتمع المدني والصناعة وغيرهما من أصحاب المصلحة، تليها توصيات صادرة عن اللجنة ونقاشات في جلسات جماعية تحظى بقدر كبير من الاهتمام الإعلامي. أظهر العرض التقديمي المقدم من نيجيريا أن تدقيق البرلمان لعمليات نقل الأسلحة لا يسير على وتيرة واحدة بين الدول الأطراف، مشيراً إلى أن المشاركة لا تزال محدودة، برغم وجود مناقشات بأن انتشار الأسلحة. وبعد تقديم التقارير إلى مجلس الوزراء أمراً مهماً لترجمة الالتزامات الدولية إلى إجراءات وطنية. كما تناولت الدول الثلاث عملية جمع البيانات التي تقوم بها، وذكرت تحديات مثل كم البيانات، والاتساق بين الفئات الوطنية والدولية وتغير الموظفين والموازنة بين الشفافية ومتطلبات الأمن القومي والسرية التجارية.

27. في المناقشات التالية، شارك العديد من الدول الأطراف ممارسات بشأن تقديم التقارير إلى البرلمان، مؤكدةً على أهمية التدقيق البرلماني بالنسبة للمساءلة المحلية والثقة العامة. وتضمنت الأمثلة توفير البيانات المفضلة، والمعلومات بشأن حالات الرفض وإلغاء التصاريح وسياق السياسات والإفصاحات في الوقت الحقيقي أو الإفصاحات المخصصة بالنسبة للمعاملات الهامة. كما لوحظ وجود تفاوت كبير في الممارسات وآليات الرقابة، يشمل فوارق تتعلق بالرقابة القضائية. كما أشار العديد من الوفود إلى تقديم التقارير السنوية بموجب المادة 13 (3) من المعاهدة في ملاحظاتها، مؤكدة على دورها المحوري في تمكين تقييم الامتثال للالتزامات المعاهدة، وتشجيع استكشاف الإبلاغ الطوعي عن عناصر إضافية مثل حالات الرفض وإلغاء التصاريح والاعتبارات المتعلقة بالنوع الاجتماعي، بالإضافة إلى التقارب من إيجاد معايير مشتركة لتقديم التقارير من أجل تحسين جودة البيانات وقابليتها للمقارنة.

عنصر جدول الأعمال رقم 5: ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف

28. في إطار هذا العنصر من جدول الأعمال، دعا الرئيس الوفود لمشاركة مقترحات للموضوعات أو المسائل التي ستدرج ضمن ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير للفترة ما بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف. لم تُقدّم مسودة ولاية لإعطاء الوفود قدراً أكبر من المرونة في مشاركة مقترحاتهم. ولكن، لم يقدم أي من الوفود مداخلات بشأن هذا العنصر.

الخلاصة وآفاق المستقبل بعد اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بتاريخ 19 آذار/مارس 2026

29. فيما يتعلق بتنفيذ استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير، يشير الرئيس إلى الأعداد المنخفضة بشكل متكرر في إطار هذا العنصر، ويقترح أن عملية وضع استراتيجية لمعاهدة تجارة الأسلحة لفترة خمس سنوات قد تكون فرصة جيدة لاستكشاف إطار جديد لتعزيز ودعم تقديم التقارير على نحو تعاوني. وفي هذا الصدد، يرحب الرئيس بمقترحات الوفود لكي يكون تبادل الآراء داخل الفريق العامل فيما يتعلق بالأنشطة الجارية والمتوقعة الرامية لتعزيز أو دعم تقديم التقارير مجدداً ومتوجهاً نحو الهدف.

30. فيما يتعلق بمبادرات أمانة معاهدة تجارة الأسلحة لدعم الامتثال للالتزامات تقديم التقارير، يرى الرئيس أنه من المهم أن يؤكد الفريق العامل على أهمية تلك المبادرات وأن يضمن أن تظل تلك المبادرات متسقة مع أهداف هذا الفريق العامل ومؤتمر الدول الأطراف. وفي هذا الصدد، يؤمن الرئيس أن الفريق المقترح لتبادل الآراء يمكن أن يكون أداة هامة. وعلى الرغم من أن العديد من الوفود تحدثت مؤيدةً لهذه المبادرة، يقر الرئيس بأن الكثير من الوفود كانت لا تزال لديها أسئلة بشأن إنشائه وولايته القانونية. ولهذا السبب، عمل الرئيس مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة من أجل تقديم المعلومات الإضافية والطرائق الممكنة التي يحتويها [المرفق 1 بمسودة التقرير هذه](#). تستند هذه العناصر على التوضيحات التي قدمتها الأمانة خلال الاجتماع وتشير إلى حالة مشابهة هي "المجموعة الاستشارية غير الرسمية من المشاركين في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير" التي أنشئت خلال دورة المؤتمر الرابع للدول الأطراف.

31. فيما يتعلق بتقييم أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت ومنصة تبادل المعلومات، يشير الرئيس إلى ردود أفعال الوفود تجاه النتائج الأولية لاستبيان الأمانة والمقترحات المقدمة، مؤكداً على أهمية مداخلات الدول الأطراف. فنظراً لأنها هي المستخدم المستهدف، فإن تقييم هذه الوظائف يعد حقاً لها. وبرغم أن الأمانة والرئيس يمكنهما تحديد القضايا وبيان الخيارات الممكنة من خلال الاستبيان ومناقشات الفريق العامل، فإن القرار يظل بيد الدول الأطراف. فإذا وافقت الدول الأطراف على إنشاء فريق تبادل الآراء، فسوف

تشترك الوفود المشاركة في التنفيذ والمتابعة؛ ولكن من المطلوب أن يصدر المؤتمر توجيهاً خصوصاً فيما يتعلق بالأغراض والخصائص الرئيسية للوظيفتين.⁶

32. من الآن فصاعداً، ومع التذكير بأن المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف طلب توصيات لاتخاذ قرار خلال المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف، يتفق الرئيس مع الوفود أن الاستبيان والمناقشات لم تؤدَّ بعد إلى توليد مدخلات كافية لكي تقدم الأمانة تقريراً حاسماً بشأن الخيارات المحددة المتعلقة باستمرار تلك الوظائف، وبتوصية محددة لكي يتضمنها تقرير الفريق العامل. وفي هذا السياق، وكخطوة أولى، قرر الرئيس والأمانة تجديد الدعوة لتقديم مدخلات بشأن التقييم بالتزامن مع توزيع مسودة التقرير، وإجراء المزيد من المشاورات مع المستجيبين، حسب الاقتضاء. سوف تُعرض على الفريق العامل إحاطة موجزة بشأن تلك الجهود والخطوات التالية أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي في أيار/مايو. كما يشير الرئيس إلى أن التوصيات المتوقعة وقرار مؤتمر الدول الأطراف التالي لها لا ينبغي أن تكون بمثابة نهاية هذه العملية. فإذا لم يتم التوصل إلى قرار نهائي خلال المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف، يمكن حينئذ أن يحيط المؤتمر علماً بالتقدم المحرز وبال الحاجة لمزيد من المشاورات بشأن استمرار تلك الوظائف، وأن يطلب إحاطة من الفريق العامل أثناء الاجتماع القادم.

33. فيما يتعلق بدعم تبادل المعلومات بين الدول الأطراف، يقر الرئيس بالمقترح المقدم من فرنسا إلى المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف والذي يقضي بتشجيع الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية والثنائية في مجال تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة. وقد أدرجت أدناه مسودة توصية تحقيقاً لهذه الغاية. كما يشير الرئيس في هذا السياق إلى أنه، كجزء من مشروع دعم التنفيذ المقدم منه، (انظر الفقرة 10)، سوف تنظم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بفعالية خمس ورش عمل إقليمية/دون إقليمية بشأن منع تحويل الوجهة، لتكون بمثابة منصات سرية للحوار الهيكلي بين الدول.

34. فيما يتعلق بالممارسات الوطنية المتعلقة "بالتقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان"، يقر الرئيس بأهمية مثل هذه التقارير كأداة للرقابة الديمقراطية. وفي هذا السياق، يقترح الرئيس النظر في توفير مساحة مخصصة على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، سواء داخل أو خارج المنطقة المقيدة، يمكن فيها للدول الأطراف التي تنشر تقاريرها وهي مستعدة لمشاركتها أن تتيحها للدول الأطراف الأخرى و/أو أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة، كمثال لتبادل المعلومات بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك.

35. كما يقر الرئيس أيضاً بدعوة بعض الوفود في إطار هذا العنصر إلى أن تدرج الدول الأطراف جوانب معينة من تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة في التقارير السنوية. وفي هذا الصدد، يذكر الرئيس بأن التقرير السنوي، كما تنص المعاهدة، يركز على عمليات النقل في السنة السابقة، وأن تدابير التنفيذ الجديدة ينبغي الإبلاغ عنها من خلال تحديث التقارير الأولية، والتي يوفر لها نموذج إعداد التقارير الأولية المجال المناسب والإرشادات المناسبة. ويؤكد الرئيس على أهمية الإبقاء على مثل هذه المعلومات داخل التقرير الأولي، نظراً لأنها تعمل بمثابة نظرة عامة مركزية على حالة التنفيذ للدولة، في حين أن الإبلاغ عن التحديثات من خلال التقارير السنوية قد يؤدي إلى خطر تفتيت المعلومات. وفي الوقت ذاته، لا يمنع هذا الدول الأطراف من استخدام التقارير السنوية لتقديم معلومات إضافية متعلقة بعمليات النقل لديها لا يعبر عنها نموذج إعداد التقارير السنوية، بما في ذلك عمليات التصريح المرفوضة. وتظل لدى جميع الدول الأطراف، ومنها الدول التي تستخدم النموذج، حرية إرفاق مثل هذه المعلومات بتقاريرها السنوية حسب الاقتضاء. بالإشارة إلى أن الأمانة كُلفت بتحسين صيغة (وليس محتوى) نماذج إعداد التقارير، يدعو الرئيس الوفود إلى الاستمرار في مشاركة المقترحات بشأن الكيفية التي يمكن أن تؤدي من خلالها الصيغة إلى زيادة تيسر تحديثات التقارير الأولية أو تقديم معلومات إضافية بشأن عمليات النقل في التقارير السنوية.

36. فيما يتعلق بولاية الفريق العامل خلال الفترة بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف، يشير الرئيس إلى عدم تقديم أي مقترحات. وقد أدرجت الآن مسودة ولاية في المرفق 2 لكي تنظر فيها الوفود. تستند المسودة المبسطة والموضحة إلى ولاية هذا العام وتأخذ في الاعتبار القضايا والتحديات التي أثّرت في اجتماع يوم 19 آذار/مارس 2026.

إحاطة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف يومي 28-27 أيار/مايو 2026

⁶ لاحظ أن المسائل الأخرى المتعلقة بالعمل الجاري في مجال تقديم التقارير وتبادل المعلومات (مثل تحسين الصيغة وتوفير أدوات إرشادية في مجال تقديم التقارير، وتحسين أسلوب العرض المرئي لصفحات تقديم التقارير على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة)، تقع ضمن اختصاصات الأمانة، في حين أن الدول الأطراف لها دور داعم، تقوم به في المقام الأول من خلال فريق تبادل الآراء، حال إنشائه.

37. [سوف تُدرج بعد الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف يومي 27-28 أيار/مايو 2026]

توصيات للمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف

38. بناءً على ما تقدم، وبالنظر إلى العمل الذي قام به الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير من أجل تحقيق ولايته خلال الفترة بين المؤتمرات الحادي عشر والثاني عشر للدول الأطراف، يوصي الفريق العامل المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف بأن:
- أ. يؤكد مجدداً على توقعه بأن تفي جميع الدول الأطراف بالتزاماتها في مجال تقديم التقارير وأن تقدم أي تقارير متأخرة دونما استثناء إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة؛
 - ب. يؤكد على أن الدول الأطراف التي اعتمدت تدابير تنفيذ جديدة منذ تقديم تقاريرها الأولية ينبغي أن تحدث تقاريرها في أسرع وقت؛
 - ج. يؤكد على أن الدول التي تواجه تحديات في تقديم التقارير ينبغي عليها استخدام آليات المساعدة المتاحة بشكل كامل، مثل الصندوق الاستئماني الطوعي وقاعدة بيانات معاهدة تجارة الأسلحة للتوفيق بين الاحتياجات والموارد، ويستمر في تشجيع الدول الأطراف التي ينجح لها وضعها تقديم المساعدة في مجال تقديم التقارير على أن تقدم مساعدات محددة بالتنسيق مع الأمانة؛
 - د. يلاحظ التقدم المحرز في عمل الأمانة المتعلق بمبادرات وأدوات دعم تقديم التقارير وتبادل المعلومات، ويدعم إنشاء فريق غير رسمي لتبادل الآراء من أجل النهوض بهذا العمل من خلال المدخلات الفنية والتعليقات، يعمل بموجب الطرائق التي يحتويها [المرفق 1 بهذا التقرير](#)؛
 - هـ. يُشجّع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة على الاستمرار في جلسات الإحاطة والأسئلة والأجوبة التي تقدمها فيما يتعلق بالمسائل العملية المتعلقة بتقديم التقارير، سواء على شبكة الإنترنت أو على هامش اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة، حيثما أمكن؛
 - و. إقراراً بالمناقشات الهيكلية بشأن "التقارير إلى مجلس الوزراء وأو البرلمان"، يطلب من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة فحص إمكانية تخصيص مساحة مخصصة في المنطقة المقيدة [على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، يمكن للدول الأطراف المستعدة أن تتيح تقاريرها في هذه المساحة للدول الأطراف الأخرى [وأصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة]؛
 - ز. يُشجّع الدول الأطراف على التطوع لتقديم عروض تقديمية خلال اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المؤتمر الثالث عشر للدول الأطراف بشأن موضوع الاستفسارات بغرض التدقيق على أساس الإرشادات ذات الصلة الواردة في خطة العمل المتعددة السنوات لتبادل ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، والتي رحب بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف؛
 - ح. [توصية بشأن تقييم منصة تبادل المعلومات وأداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت]
 - ط. يشجع على عقد اجتماعات إقليمية ودون إقليمية وثنائية من أجل تيسير تبادل معلومات تحويل الوجهة، بغية مشاركة الدروس المستفادة والمعلومات التشغيلية ذات الصلة من حالات محددة من تحويل وجهة الأسلحة التقليدية، وتقديم هذه العناصر بعد ذلك، على أساس طوعي، خلال اجتماع منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة؛ ويرحب في هذا السياق بورش العمل الإقليمية/دون الإقليمية المنتظر انعقادها بشأن منع تحويل الوجهة، والتي تنظمها أمانة معاهدة تجارة الأسلحة في إطار مشروع دعم التنفيذ الخاص بها والمدعوم من الاتحاد الأوروبي؛
 - ي. يؤيد ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة ما بين المؤتمرات الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف، على النحو المدرج في [المرفق 2 بهذا التقرير](#) ويدعو جميع أصحاب المصلحة إلى إثارة قضايا وموضوعات للمناقشة داخل حدود هذه الولاية، حسب الاقتضاء.

المرفق 1

الطرائق الممكنة لفريقٍ غير رسمي لتبادل الآراء من أصحاب المصلحة المهتمين ضمن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير

الخلفية والغرض

اقترح الفريق غير الرسمي لتبادل الآراء من أصحاب المصلحة المهتمين ضمن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ("فريق تبادل الآراء"، والذي سيطلق عليه من الآن فصاعداً: "الفريق") في خطاب رئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ومسودة جدول الأعمال المشروح لاجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف الذي عقد في 19 آذار/مارس 2026 ([ATT/CSP12.WGTR/2026/CHAIR/836/DrAnnAgenda](https://www.armscontrol.org/att/csp12/wgtr/2026/chaire/agenda)).

يتمثل الغرض من الفريق في النهوض بعمل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة فيما يتعلق بالمبادرات والأدوات في مجالي تقديم التقارير ودعم تبادل المعلومات من خلال المدخلات الفنية والتعليقات العكسية، مع الإقرار بأن تصميم وتطوير واختبار ومراجعة مثل هذه المبادرات والأدوات يتطلب العديد من المدخلات بين الفترات والتي لا تعتبر المشاورات العامة والاجتماع السنوي الوحيد للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مناسبة لها. ويسير الفريق المقترح على نهج السابقة المشابهة المتمثلة في "المجموعة الاستشارية غير الرسمية من المشاركين في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير"، التي أنشأها رئيسا الفريق أثناء دورة المؤتمر الرابع للدول الأطراف بدعم من الأمانة. وقد أيد إنشاؤها المؤتمر الرابع للدول الأطراف "للنظر في إدخال تغييرات وتحسينات على منصة تكنولوجيا المعلومات، وتقديم مقترحات بذلك، بما في ذلك وظيفة تقديم التقارير عن طريق الإنترنت وبوابة إلكترونية لتبادل المعلومات"، وطلب من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة "إشراك المجموعة الاستشارية في العمل المستقبلي بشأن الجوانب ذات الصلة من منصة تكنولوجيا المعلومات".⁷ وقد استمر الفريق بعد إعادة إنشائه في العمل خلال دورتي المؤتمرين الخامس والسادس للدول الأطراف.⁸

ومع ملاحظة أن هذه المجموعة الاستشارية كانت تدار من قبل الأمانة دون إرشادات أخرى، فإن الطرائق المبينة أدناه تستجيب للطلبات التي وردت خلال اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في 19 آذار/مارس 2026 لتقديم مزيد من التفاصيل بشأن ولاية الفريق، وأساليب عمله، ووتيرة اجتماعاته، وتداعياته على الموارد، وعلاقته بالجهات القائمة، وبخاصة بالفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير.

تستند هذه الطرائق، حسب الاقتضاء، إلى هيكل اختصاصات منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة، ولكنها تعكس الدور الأكثر محدودية في دعم عمل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة. وكما هو مبين أدناه، فإن هذه الطرائق صُممت لضمان ألا يبطئ عمل الفريق على أي تداعيات إضافية على الموارد، وألا يؤثر على الموارد المخصصة لتنظيم الاجتماعات في موازنة مؤتمر الدول الأطراف.

الإنشاء

1. يُنشأ الفريق بموجب سلطة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير التي تخول له النهوض بعمل الأمانة فيما يتعلق بمبادراتها وأدواتها الداعمة لتقديم التقارير وتبادل المعلومات من خلال المدخلات الفنية والتعليقات.
2. سوف يتولى رئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والأمانة تيسير الفريق. سوف تدير الأمانة قائمة المشاركين في الفريق وتنسق أنشطته.

المشاركة

⁷ انظر الفقرات 16 و 33 و 36 من تقرير الرئيسيين المشاركين إلى المؤتمر الرابع للدول الأطراف (ATT/CSP4.WGTR/2018/CHAIR/358/Conf.Rep) والفقرة 24 (و) من التقرير النهائي للمؤتمر الرابع للدول الأطراف ([ATT/CSP4/2018/SEC/369/Conf.FinRep.Rev1](https://www.armscontrol.org/att/csp4/2018/sec/369/conf.finrep.rev1)).

⁸ انظر الفقرتين 14 و 26 من المرفق ج بتقرير الرئيسيين المشاركين للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقدم إلى المؤتمر الخامس للدول الأطراف ([ATT/CSP5.WGTR/2019/CHAIR/533/Conf.Rep](https://www.armscontrol.org/att/csp5/wgtr/2019/chaire/533/conf.rep)) والفقرتين 60 و 63 من الورقة التقديمية للاجتماع الأول للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المؤتمر السادس للدول الأطراف ([ATT/CSP6.WGTR/2020/CHAIR/578/M1.IntroPaper](https://www.armscontrol.org/att/csp6/wgtr/2020/chaire/578/m1.intropaper)).

3. المشاركة في الفريق مفتوحة لجميع الدول الأطراف والدول الموقعة، بالإضافة إلى المنظمات الدولية والإقليمية التي تدير صكوكاً لتقديم التقارير وأو تبادل معلومات مشابهة لما يقدم بموجب معاهدة تجارة الأسلحة.
4. المشاركة طوعية وتستند إلى الخبرات والالتزام بتنفيذ الأنشطة والمهام الموضحة في ولاية الفريق.
5. ينبغي أن تُبلّغ الوفود المهمة الأمانة باهتمامها للتسجيل.
6. بالإضافة إلى ذلك، يمكن لرئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والأمانة دعوة وفود من الدول المُراقِبة، وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية، بالإضافة إلى المجتمع المدني والمنظمات الصناعية ذات الخبرات المحددة في الموضوعات التي تتضمنها ولاية الفريق للمشاركة في أنشطة الفريق.

الولاية القانونية والمهام

7. تشمل الولاية القانونية للفريق المبادرات التي تقودها الأمانة والأدوات الداعمة لتقديم التقارير وتبادل المعلومات بموجب المواد 11 و13 و15 و17 من المعاهدة.
8. فيما يتعلق بتلك المبادرات والأدوات، يمكن للأمانة أن تطلب مدخلات الفريق خلال المراحل المختلفة من التصميم والتطوير والاستعراض، وأن تطلب الاختبارات والتعليقات.
9. حيثما تنطوي الأنشطة على الوصول إلى معلومات في المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، ينبغي أن تقتصر المشاركة على وفود الدول الأطراف.

الأساليب

10. ينبغي أن يقوم الفريق بعمله من خلال مشاورات افتراضية غير رسمية وتقديم مداخلات مكتوبة. ينبغي ألا يجري تنظيم اجتماعات وجهاً لوجه على هامش اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة إلا في حالات الضرورة القصوى. قد تطلب الأمانة مدخلات خطية، حسب الاقتضاء، مع السعي إلى أن تقتصر المشاورات على مرتين في كل دورة، تشمل تلك التي تعقد وجهاً لوجه أو افتراضياً.
11. وحفاظاً على الطبيعة الفنية وغير الرسمية، ينبغي أن يسهم المشاركون بناءً على خبراتهم وألا تُعزى مدخلاتهم إلى دولهم أو منظماتهم.
12. ينبغي أن يحجم المشاركون عن التعليق علناً على مشاورات الفريق.

تقديم التقارير

13. سوف تقدم الأمانة تقريراً عن عمل الفريق كجزء من تقديمها للتقارير إلى الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بشأن المبادرات والأدوات ذات الصلة. ولا يجوز أن يحتوي التقرير على أي معلومات يمكن أن تسمح بنسبة ما ورد فيه إلى المشاركين في الفريق.

اللغات والوثائق

14. لغة عمل الفريق هي اللغة الإنجليزية. ولا تُقدّم خدمات ترجمة أو ترجمة فورية لأنشطة الفريق ما لم يُقدّم إسهام طوعي لتحقيق هذه الغاية.⁹

⁹ يتماشى هذا مع ممارسة المشاورات بين الدورتين، على النحو المبين في الفقرة 36 من المقترح الخاص باستعراض برنامج العمل المنقح لمعاهدة تجارة الأسلحة (ATT/CSP11.MC/2025/MC/824/Conf.Prop). كما يسعى لضمان ألا ينطوي عمل الفريق على أي تداعيات إضافية على الموارد.

15. ينبغي ألا تتاح الوثائق المتعلقة بعمل الفريق إلا للمشاركين المسجلين في الفريق، باللغة الإنجليزية.¹⁰

الآثار المتعلقة بالموازنة

16. صُمِّمَت الطرائق المبينة أعلاه لضمان ألا ينطوي عمل الفريق على أي تداعيات إضافية على الموارد، وألا يؤثر على الموارد المخصصة لتنظيم الاجتماعات في موازنة مؤتمر الدول الأطراف.

¹⁰ لا ينطبق هذا على الوثائق التي تقدم بعد ذلك إلى الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لكي ينظر فيها مؤتمر الدول الأطراف والتي تتاح عادة بجميع اللغات الرسمية لمؤتمر الدول الأطراف.

المرفق 2

ولاية قانونية مقترحة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة من أيلول/سبتمبر 2026 – آب/أغسطس 2027.

طبقاً لاختصاصاته، وطبقاً للقاعدة رقم 42(2) من النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة، يود الفريق العامل أن يقترح أن ينظر المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف في قيام الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بالمهام التالية، كحد أدنى، خلال الفترة ما بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف فيما يتعلق بتنفيذ التزامات تقديم التقارير الواردة المادة 13 من معاهدة تجارة الأسلحة وفيما يتعلق بصفة أعم بموضوع الشفافية في التجارة الدولية للأسلحة التقليدية.

1. حالة الامتثال لالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة
سوف يستعرض الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير حالة تقديم التقارير، مع التركيز على التقدم المحرز بالمقارنة بتحديات الحالة السابقة.
2. التحديات والقضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم تقارير معاهدة تجارة الأسلحة
سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في التحديات والقضايا الموضوعية التي أثارها الوفود.
3. المبادرات والأدوات التي تدعم تقديم تقارير معاهدة تجارة الأسلحة
سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المبادرات التي تطلقها أمانة معاهدة تجارة الأسلحة وأصحاب المصلحة من أجل زيادة الوعي وبناء القدرات بين الدول الأطراف، بالإضافة إلى الأدوات التي ترشد أو تيسر تقديم التقارير، وتشمل التحسين الجاري لنماذج إعداد التقارير وتقييم أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت. سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير أيضاً في المقترحات المقدمة لإدخال التعديلات والأسئلة والإجابات الإضافية لوثيقة 'الأسئلة الشائعة' بشأن إعداد التقارير السنوية، التي اعتمدت أثناء المؤتمر الثالث للدول الأطراف وحُدثت خلال المؤتمرين الخامس والثامن للدول الأطراف.
4. الممارسات والأدوات المتعلقة بتبادل المعلومات
سوف يتبادل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير الممارسات المتعلقة بما تشترطه المعاهدة أو تشجع عليه في مجال تبادل المعلومات، وبخاصة ما ورد في المواد 11 (5) و 13 (2) و 15 (2-4) و 15 (7)، وسوف ينظر في سبل دعم عمل الفرق العاملة ومنتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة، بالإضافة إلى التعاون بين الدول الأطراف ويشمل التقييم الجاري لمنصة تبادل المعلومات.
5. ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية
سوف يعقد الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مناقشات طبقاً لخطة العمل المتعددة السنوات التي رُحِب بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف ولترتيبات العمل المتضمنة في المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله.
6. ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين الثالث عشر والرابع عشر للدول الأطراف
سوف يستعرض الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مدى أهمية بنود جدول الأعمال المذكورة أعلاه في ضوء حالة الشفافية وتقديم التقارير لمعاهدة تجارة الأسلحة، بغية إعداد مقترح لكي ينظر فيه المؤتمر الثالث عشر للدول الأطراف.

قبل اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المؤتمر الثالث عشر للدول الأطراف بوقت كافٍ، سوف توّج أمانة معاهدة تجارة الأسلحة دعوة لتقديم مدخلات تدعو فيها جميع أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة إلى إثارة قضايا وموضوعات للمناقشة داخل حدود هذه الولاية، حسب الاقتضاء.
